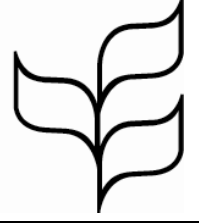




Distr.: Limited
24 October 2024
Arabic
Original: English

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي
العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا
بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم
العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها
الاجتماع الخامس

كالي، كولومبيا، 21 أكتوبر/تشرين الأول – 1 نوفمبر/تشرين الثاني 2024
البند 8 من جدول الأعمال
بناء القدرات وتنميتها وإذكاء الوعي

بناء القدرات وتنميتها وإذكاء الوعي

مشروع مقرر مقدم من رئيس الفريق العامل الثاني

إن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا،

إن يشير إلى [المادتين 21 و 22](#) من بروتوكول ناغويا، بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها الملحق باتفاقية التنوع البيولوجي،¹

وإن يشير أيضا إلى أحكام المقرر [NP-4/7](#) ألف المؤرخ 10 ديسمبر/كانون الأول 2022 الصادر عن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن تنقيح الإطار الاستراتيجي لبناء القدرات وتنميتها لدعم التنفيذ الفعال للبروتوكول،²

وإن يشير كذلك إلى المقرر [4/15](#) المؤرخ 19 ديسمبر/كانون الأول 2022 الصادر عن مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي،³ والذي اعتمد مؤتمر الأطراف بموجبه إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي، وتحديد الغاية جيم والهدف 13 من الإطار، وكذلك مقرره [8/15](#) المؤرخ 19 ديسمبر/كانون الأول 2022، ولا سيما الإطار الاستراتيجي الطويل الأجل لبناء القدرات وتنميتها،⁴

وإن يشير إلى المقرر [11/15](#) المؤرخ 19 ديسمبر/كانون الأول 2022 الصادر عن مؤتمر الأطراف في الاتفاقية، والذي قام فيه مؤتمر الأطراف بدعوة الأطراف إلى المساهمة في تطوير واختبار وتعزيز المنهجيات ذات الصلة لتعميم المنظور الجنساني في صكوك الحصول وتقاسم المنافع، حسب الاقتضاء،

¹ الأمم المتحدة، سلسلة المعاهدات، المجلد 3008، رقم 30619.

² المقرر NP-1/8، المرفق الأول.

³ الأمم المتحدة، سلسلة المعاهدات، المجلد 1760، رقم 30619.

⁴ المقرر 8/15، المرفق الأول.

وإذ يشدد على أهمية بناء القدرات وتميئتها والتعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا والدعم المالي من أجل التنفيذ الفعال لبروتوكول ناغويا،

وإذ يقر بأن العديد من الأطراف، ولا سيما الأطراف من البلدان النامية، قد لا تمتلك بعد القدرات اللازمة لتنفيذ بروتوكول ناغويا تنفيذاً فعالاً وتعتمد على توفير وسائل التنفيذ الكافية والتي يمكن التنبؤ بها في الوقت المناسب، بما في ذلك الموارد المالية،

وإذ يلاحظ العدد المحدود من مقترحات المشاريع المقدمة من البلدان المؤهلة للحصول على الدعم في تنفيذ بروتوكول ناغويا، وإذ يشجع البلدان المؤهلة على تقديم مقترحات بما يتماشى مع الظروف والأولويات الوطنية،

1- يحيط علماً بتقرير اللجنة الاستشارية غير الرسمية المعنية ببناء القدرات من أجل تنفيذ بروتوكول ناغويا عن اجتماعها الخامس؛⁵

2- يرحب بالمقررات 16/16-- [بشأن بناء القدرات وتميئتها]، و16/16-- [بشأن آليات التخطيط والرصد والإبلاغ والاستعراض]، و16/16-- [بشأن استراتيجية إدارة المعرفة لدعم تنفيذ إطار كونيغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي] و16/16-- [بشأن الآلية المالية] الصادرة عن مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي؛⁶

3- يعتمد خطة عمل بناء القدرات وتميئتها لبروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتعاقب العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها الواردة في مرفق هذا المقرر؛

4- يرحب بإنشاء مراكز دعم التعاون التقني والعلمي الإقليمية ودون الإقليمية، ويشجعها على النظر في خطة عمل بناء القدرات وتميئتها لبروتوكول ناغويا عند وضع برامج بناء القدرات وتميئتها؛

5- يدعو الأطراف والحكومات الأخرى إلى استخدام خطة العمل لتقييم احتياجات وأولويات بناء القدرات وتميئتها، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، احتياجات وأولويات الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والشباب وأصحاب المصلحة المعنيين، في وضع خطط بناء القدرات وتميئتها بشأن الحصول وتقسيم المنافع، واحترام حقوق الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية كجزء من استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي، فضلاً عن خطط التمويل الوطنية لتنفيذ الإطار؛

6- يدعو الأطراف والحكومات الأخرى، بما يتماشى مع الظروف والأولويات الوطنية، وحسب الاقتضاء، الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، وممثلي النساء والشباب، وأصحاب المصلحة والمنظمات المعنية، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، مراكز دعم التعاون التقني والعلمي الإقليمية ودون الإقليمية، إلى:

(أ) تطوير وتنفيذ أنشطة بناء القدرات وتميئتها بطريقة تدعم خطة العمل وبما يتماشى مع أحكام الاتفاقية وبروتوكول ناغويا ونشر المعلومات والموارد ذات الصلة في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقسيم المنافع؛

(ب) مواصلة استخدام وتعزيز مجموعة أدوات الاتصال والتثقيف والتوعية العامة، بما في ذلك الاعتبارات المتعلقة بالحصول وتقسيم المنافع⁷ كجزء من أنشطتها المتعلقة بزيادة التوعية وبناء القدرات وتميئتها؛

7- يحث الأطراف، وفقاً للمادتين 22 و25 من بروتوكول ناغويا، والمنظمات الدولية والمؤسسات المالية والقطاع الخاص، حسب الاقتضاء، على توفير موارد مالية كافية ويمكن التنبؤ بها وفي الوقت المناسب لدعم تنفيذ

⁵ CBD/NP/CB-IAC/2023/1/3.

⁶ سيتم تحديث الفقرة 2 من منطوق مشروع المقرر الحالي، الذي سيعتمده مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر، بالأرقام والعناوين الدقيقة للمقررات المذكورة فيها.

⁷ مجموعة أدوات الاتصال والتثقيف والتوعية العامة متاحة على الإنترنت باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة.

خطة العمل، مع مراعاة احتياجات، وظروف وأولويات الأطراف من البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية؛

8- يوصي بأن يقوم مؤتمر الأطراف، عند اعتماد إرشاداته بشأن الآلية المالية فيما يتعلق بدعم تنفيذ بروتوكول ناغويا، بدعوة مرفق البيئة العالمية إلى توفير الموارد المالية الكافية لتنفيذ خطة العمل؛

9- يقرر تقييم تنفيذ خطة العمل كجزء من التقييم والاستعراض الثالث لفعالية بروتوكول ناغويا، مع الأخذ في الاعتبار المعلومات ذات الصلة الواردة في التقارير الوطنية الثامنة بموجب الاتفاقية فيما يتعلق بالغاية جيم والهدفين 13 و 20 من الإطار، وأن ينظر في اجتماعه الثامن في الحاجة إلى استعراض أو تنقيح خطة العمل؛

10- يقرر أيضاً، رهنا بتوافر الموارد:

(أ) تمديد ولاية اللجنة الاستشارية غير الرسمية المعنية ببناء القدرات لتنفيذ بروتوكول ناغويا حتى الاجتماع الثامن لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول؛

(ب) توسيع ولاية اللجنة الاستشارية غير الرسمية لتشمل تقديم المشورة بشأن القضايا المرتبطة بشكل أعم بتنفيذ بروتوكول ناغويا، بما في ذلك، حسب الضرورة، المشورة بشأن القضايا المتعلقة بزيادة التوعية والتقييم والاستعراض بموجب البروتوكول، مع مراعاة المرونة لتكييف مهامها حسب الحاجة؛

(ج) الحفاظ على عضوية موسعة في اللجنة الاستشارية غير الرسمية ذات خبرة ذات صلة لتشمل ممثلي الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والشباب وقطاع الأعمال ومجتمع البحوث والمنظمات ذات الصلة؛

11- يطلب من الأمانة التنفيذية، رهنا بتوافر الموارد:

(أ) نشر خطة العمل والترويج لها بين الجماهير المستهدفة المحددة في خطة العمل؛

(ب) مواصلة تيسير أنشطة بناء القدرات وتنميتها، فضلاً عن التنسيق والتعاون بين الأطراف والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والشباب وأصحاب المصلحة المعنيين والمنظمات، بهدف دعم التنفيذ الفعال لبروتوكول ناغويا؛

(ج) دعم فرص تجميع وتبادل ونشر الخبرات والدروس المستفادة والممارسات الجيدة بين الأطراف والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والشباب وأصحاب المصلحة والمنظمات ذات الصلة على المستوى العالمي وإتاحتها من خلال غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع؛

(د) إتاحة مواد إرشادية داعمة ذات صلة بخطة العمل،⁸ بما في ذلك نظرة عامة على مصادر التمويل الدولية المتاحة لدعم بناء القدرات وتنميتها لتنفيذ بروتوكول ناغويا، ونظرة عامة على أمثلة أدوار ومساهمات مختلف أصحاب المصلحة وسلسلة النتائج لخطة العمل، واستعراض وتحديث تلك المواد حسب الضرورة؛

(هـ) إعداد تقرير عن التقدم المحرز نحو تنفيذ خطة العمل، كجزء من التقييم والاستعراض الثالث لفعالية بروتوكول ناغويا عملاً بالفقرة 8 الواردة أعلاه.

⁸ مثل المواد الإرشادية المدرجة في الوثيقة الإعلامية CBD/SBI/4/INF/3.

المرفق

مشروع خطة عمل بناء القدرات وتنميتها من أجل بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقسيم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها

أولاً - مقدمة

ألف - الغرض

1- اعتمد مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي،⁹ في مقرره 8/15، إطاراً استراتيجياً طويلاً الأجل لبناء القدرات وتنميتها لدعم الأولويات المحددة وطنياً لتنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي.¹⁰ وتعد خطة عمل بناء القدرات وتنميتها من أجل بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقسيم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها هي خطة عمل مواضيعية تهدف إلى دعم التنفيذ الفعال للبروتوكول في سياق [المادة 22](#) منه. وعلى هذا النحو، فإنها تساهم في تنفيذ الهدفين 13 و 20 من الإطار،¹¹ وتحقيق الغاية جيم من الإطار والرؤية الواردة في الإطار المتمثلة في العيش في وئام مع الطبيعة بحلول عام 2050. وعلاوة على ذلك، تدعم خطة العمل تنفيذ [المادة 21](#) من البروتوكول بشأن زيادة التوعية.

2- وتهدف خطة العمل إلى دعم الأطراف في تحقيق أهداف التنمية المستدامة وتسهم في تحقيق الغاية 15-6 بموجب الأهداف.¹²

3- وتتمثل أسس خطة العمل الحالية في المجالات والتدابير الرئيسية لبناء القدرات وتنميتها لتنفيذ بروتوكول ناغويا المدرجة في المادة 22 منه والمفاهيم الرئيسية المقدمة في الإطار الاستراتيجي الطويل الأجل، بما في ذلك تعريف المبادئ التوجيهية لبناء القدرات وتنميتها والمبادئ التوجيهية والنهج والاستراتيجيات ذات الصلة. وخطة العمل:

(أ) تشدد على أهمية دمج الحصول وتقسيم المنافع كجزء من الجهود الأوسع لبناء القدرات وتنميتها في مجال التنوع البيولوجي، مثل تلك التي تم دمجها في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي؛

(ب) تروج مجموعة من المفاهيم والمبادئ التوجيهية التي تعزز بناء القدرات وتنميتها بطريقة استراتيجية وعلى المدى الطويل (القسم الثاني)؛

(ج) تعزز التعاون وأوجه التآزر والتنسيق على المستويات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية والوطنية، فضلاً عن تبادل الممارسات الجيدة والدروس المستفادة بين أصحاب المصلحة (القسم الثالث)؛

(د) تحدد مجالات النتائج الرئيسية لبناء القدرات وتنميتها، والمجموعة المستهدفة الرئيسية إلى جانب النواتج والأنشطة الإرشادية ذات الأولوية (انظر الضميمة أدناه).

باء - الجمهور المستهدف لخطة العمل

4- يشمل الجمهور المستهدف لخطة العمل الحالية جميع الجهات الفاعلة المشاركة في تصميم أو تطوير أو تمويل أو تنفيذ أو استعراض مبادرات بناء القدرات وتنميتها التي تدعم تنفيذ بروتوكول ناغويا، بما في ذلك الأطراف

⁹ الأمم المتحدة، سلسلة المعاهدات، المجلد 1760، رقم 30619.

¹⁰ المقرر 4/15، المرفق.

¹¹ الأهداف الأخرى التي لها روابط مباشرة بخطة العمل هي الأهداف 15 ومن 19 إلى 23.

¹² الهدف 15-6 من خطة التنمية المستدامة لعام 2030 هو: "تعزيز التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية، وتعزيز سبل الوصول إلى تلك الموارد، على النحو المتفق عليه دولياً".

والحكومات الأخرى، على جميع المستويات الحكومية، بما في ذلك الوزارات والحكومات دون الوطنية والوكالات التابعة للقطاعات ذات الصلة، حسب الاقتضاء؛ والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية؛ والنساء والشباب؛ وأصحاب المصلحة المعنيين؛ بما في ذلك قطاع الأعمال؛ ومجتمع البحث؛ والمنظمات الدولية والإقليمية والوطنية ذات الصلة، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، مراكز دعم التعاون التقني والعلمي الإقليمية ودون الإقليمية؛ والجهات المانحة ووكالات التمويل، بما في ذلك بنوك التنمية الإقليمية.¹³

5- وفي كل بلد، ستختلف المجموعة المستهدفة حسب الظروف المحلية والاحتياجات من حيث القدرات والأولويات. ووفقاً للمادة 22 من بروتوكول ناغويا، يجب أن تؤخذ بعين الاعتبار الكامل احتياجات الأطراف من البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية من بينها، والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. وينبغي للجهات الفاعلة أن تعزز المشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، وقطاع الأعمال، ومجتمع البحوث، والنساء والشباب، في مبادرات بناء القدرات وتنميتها.¹⁴

جيم - كيفية استخدام خطة عمل بناء القدرات وتنميتها

6- يمكن استخدام خطة العمل لأغراض مختلفة، بما في ذلك:

- (أ) دعم تقييم احتياجات وأولويات بناء القدرات وتنميتها؛
- (ب) إرشاد تصميم مبادرات بناء القدرات وتنميتها على المستويات العالمية والإقليمية ودون الإقليمية والوطنية لدعم التنفيذ الفعال لبروتوكول ناغويا، بما في ذلك وضع خطط بناء القدرات وتنميتها بشأن الحصول وتقاسم المنافع كجزء من الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي؛
- (ج) كمرجع لتوجيه التوجيهات البرنامجية لبناء القدرات وتنميتها للآلية المالية للاتفاقية وبروتوكولها، ومرفق البيئة العالمية، والصندوق الإطاري العالمي للتنوع البيولوجي والجهات المانحة الأخرى؛
- (د) كأداة لضمان مشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة المعنيين، مثل قطاع الأعمال ومجتمع البحوث والمنظمات التي تمثل النساء والشباب.

7- ويدور هيكل خطة العمل حول ست مجالات نتائج رئيسية لبناء القدرات وتنميتها.¹⁵ ولكل مجال من مجالات النتائج، يرد شرح للنطاق والمجموعة المستهدفة. وقد تم وضع قائمة بالنواتج والأنشطة الإرشادية التي يتعين أخذها في الاعتبار عند تصميم مبادرات بناء القدرات وتنميتها استناداً إلى مبادئ الإدارة القائمة على النتائج. وبما أن أهمية تلك النواتج والأنشطة ستعتمد على الظروف الوطنية والقدرات والاحتياجات الحالية، فإنه ينبغي تناولها بطريقة مرنة وقابلة للتكيف.

¹³ ترد نظرة عامة على الأمثلة العامة على بعض المساهمات التي يمكن أن تقدمها مختلف الجهات الفاعلة في الوثيقة الإعلامية CBD/SBI/4/INF/3.

¹⁴ بما في ذلك الأنشطة أو المشاريع أو البرامج أو الخطط وأنواع الأحداث الأخرى، مثل حلقات العمل.

¹⁵ تستند مجالات النتائج إلى المجالات الرئيسية المحددة لبناء القدرات وتنميتها الواردة في المادة 22 الفقرة (4) من بروتوكول ناغويا؛ ومع ذلك، تمت إضافة مجال النتائج 6 لتغطية مختلف القضايا الشاملة التي تعتبر مهمة لتنفيذ البروتوكول ولكن لم يتم تناولها حتى الآن في أي من المجالات الرئيسية. ويرتكز النجاح في مجالات النتائج الأخرى على هذه القدرات الشاملة وتساهم، على سبيل المثال، في تنفيذ المادة 21 من البروتوكول وخطة العمل المتعلقة بالمساواة بين الجنسين (2020-2030) (المقرر 11/15، المرفق من الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي).

ثانيا - المفاهيم الأساسية والمبادئ التوجيهية

ألف - المفاهيم الأساسية

8- تمشيا مع المقرر 8/15، يُفهم بناء القدرات وتنميتها على أنها تشكل العملية التي يطلق بموجبها الأفراد والمنظمات والمجتمع ككل العنان للقدرات ويقومون بتشجيعها وتوليدها وتكييفها ودعمها وصونها بمرور الوقت لتحقيق نتائج إيجابية بالنسبة للتنوع البيولوجي. ويتم النظر في بناء القدرات وتنميتها على ثلاثة مستويات: مستوى البيئة التمكينية، والمستوى التنظيمي، والمستوى الفردي.¹⁶

9- ومن المهم النظر في مختلف أنواع القدرات، وعلى وجه التحديد القدرات التقنية/التكنولوجية والوظيفية، التي يجب أن يمتلكها الأفراد والمنظمات من أجل العمل بفعالية وكفاءة¹⁷ ومن أجل تهيئة الظروف المواتية.

10- ويشكل بناء القدرات وتنميتها عملية تكرارية مستمرة تتطلب الاتساق وحلقات تعقيبات مستمرة ومرونة لتتقيد الاستراتيجيات وتحديثها وتكييفها. ولا تشمل العملية تدخلات لتحليل القدرات (تحليل القدرات الحالية وتحديد الاحتياجات والفجوات والأولويات) وتنميتها (تعزيز القدرات أو إنشاء قدرات جديدة) فحسب، ولكنها تشمل أيضا تدخلات لاستخدام القدرات (حشد القدرات القائمة ونشرها واستخدامها) والاحتفاظ بها (رعاية القدرات التي تم إنشاؤها بمرور الوقت وتحديثها واستدامتها).¹⁸

باء - المبادئ التوجيهية

11- لضمان أن تكون التدخلات ذات صلة وفعالة، ينبغي أن يسترشد تصميم وتنفيذ مبادرات بناء القدرات وتنميتها لدعم تنفيذ بروتوكول ناغويا، حسب الاقتضاء، بالمبادئ التوجيهية التالية:¹⁹

(أ) ينبغي أن يستند التصميم والتنفيذ إلى تحليل وتقييم شاملين للسياق والجهات الفاعلة والقدرات والاحتياجات الحالية على المستوى الوطني؛

(ب) ينبغي أن يأخذ تصميم المبادرات وتنفيذها في الاعتبار الظروف والأولويات الوطنية؛

(ج) ينبغي توفير وسائل التنفيذ، بما في ذلك الموارد المالية، للبلدان النامية الأطراف في الوقت المناسب وبطريقة كافية ويمكن التنبؤ بها؛

(د) ينبغي أن تكون هناك إرادة سياسية وتقنية كافية، وملكية ودعم من جانب البلدان؛

(هـ) ينبغي اتباع نهج برنامجي وتكراري طويل الأجل، مع التركيز على الاستدامة والاحتفاظ بالقدرات؛

(و) ينبغي الترويج للنهج الاستراتيجية والمتكاملة على نطاق المنظومة لبناء القدرات وتنميتها؛

(ز) ينبغي أن يستند التصميم والتنفيذ إلى الممارسات الجيدة والدروس المستفادة المعترف بها وينبغي أن تكون مناسبة ثقافيا؛

¹⁶ المقرر 8/15، المرفق الأول، الفقرة 3.

¹⁷ تشمل القدرات التقنية المعرفة المتخصصة والدراية والمهارات والهيكل والنظم التنظيمية الملموسة أو المرئية. والقدرات الوظيفية هي الخصائص والقيم والسلوكيات والمهارات والكفاءات غير الملموسة على جميع المستويات التي تسمح بالأداء والتكيف والتطور داخل المجتمعات والنظم. انظر الوثيقة CBD/SBI/3/7/Add.1 للحصول على معلومات إضافية.

¹⁸ تتوفر سلسلة نتائج قائمة على نظرية التغيير هذه وتبين الروابط السببية بين المدخلات والأنشطة والنواتج والنتائج والأثر في وثيقة المعلومات CBD/SBI/4/INF/3.

¹⁹ مقتبسة من الإطار الاستراتيجي الطويل الأجل لبناء القدرات وتنميتها (المقرر 8/15، المرفق الأول).

- (ح) ينبغي دمج منظورات ونظم معارف الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في التصميم والتنفيذ؛
- (ط) ينبغي احترام حقوق الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وحمايتها عند اتخاذ مبادرات بناء القدرات وتميبتها؛
- (ي) ينبغي احترام الموافقة المسبقة والمستتيرة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، وينبغي ضمان مشاركتها الكاملة والفعالة، حيثما كان ذلك مناسباً؛
- (ك) ينبغي دمج منظورات النساء والشباب في التصميم والتنفيذ ودعم استخدام خطة العمل (2023-2030)²⁰ المتعلقة بالمساواة بين الجنسين كدليل إرشادي؛
- (ل) ينبغي إدراج الرصد والاستعراض والتقييم والإدارة التكيفية والتعلم كجزء لا يتجزأ من التصميم والتنفيذ؛
- (م) ينبغي تشجيع التنفيذ المتآزر للصكوك الدولية المعمول بها للحصول وتقاسم المنافع.

ثالثاً - التعاون والتنسيق

13- يشكل تعزيز التعاون والتنسيق بين الجهات الفاعلة المشاركة في مبادرات بناء القدرات وتميبتها عاملاً مهماً في نجاحها. وتتوفر آليات محددة على مستويات مختلفة. وعلى وجه الخصوص:

(أ) على المستوى الوطني، يمكن تعزيز التنسيق، حسب الاقتضاء، من خلال الترتيبات المشتركة بين المؤسسات والقطاعات التي تم وضعها لتتبع وتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي والأهداف الوطنية لتقييم المساهمات في تحقيق الإطار. ويمكن النظر في ترتيبات مؤسسية محلية أخرى للتنسيق على المستوى الوطني، تبعاً للظروف والتشريعات الوطنية. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن لمكتب المنسق المقيم للأمم المتحدة أن يؤدي دوراً من خلال دعم المؤسسات الوطنية في إنشاء وتنسيق العمليات التي يشارك فيها أصحاب المصلحة المتعددون وتعزيز الخبرة المحلية؛

(ب) على المستويين الإقليمي ودون الإقليمي، يمكن للمنظمات، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، مراكز دعم التعاون التقني والعلمي الإقليمية ودون الإقليمية،²¹ أن تؤدي دوراً في جمع مختلف الجهات الفاعلة معاً لتحديد الاحتياجات وفرص التعاون، حسب الاقتضاء، والتآزر وتعزيز تبادل أفضل الممارسات والدروس المستفادة. وعلى سبيل المثال، يمكن للآلية المستقبلية لتعزيز التعاون التقني والعلمي لدعم الإطار أن تؤدي مثل هذا الدور.²² وعلاوة على ذلك، يمكن للتعاون والتنسيق على المستويين الإقليمي ودون الإقليمي أن يسهما في تنسيق نهج وأطر الحصول وتقاسم المنافع؛

(ج) على المستوى العالمي، يمكن تعزيز التنسيق من خلال العمليات بموجب الاتفاقية بروتوكول ناغويا، بما في ذلك من خلال اجتماعات اللجان الاستشارية غير الرسمية المنشأة لتقديم المشورة إلى الأمانة التنفيذية بشأن القضايا المتعلقة بتنفيذ البروتوكول ومندى بناء القدرات وتميبتها²³ لتيسير إقامة الشبكات وتبادل الخبرات.

رابعاً - استعراض تنفيذ خطة العمل

²⁰ المقرر 11/15، المرفق.

²¹ تمشياً مع الإرشادات المقدمة في الإطار الاستراتيجي الطويل الأجل، يمكن إنشاء شبكات دعم إقليمية ودون إقليمية أو مراكز امتياز لدعم بناء القدرات وتميبتها، عند الطلب، وتيسير التعاون التقني والعلمي. ومراكز الدعم هذه لا تعزز التعاون والتشارك والتآزر فحسب، بل تساهم أيضاً في بناء الخبرات والمهارات والدراسة الفردية والتنظيمية بشأن الحصول وتقاسم المنافع على المستويين الإقليمي ودون الإقليمي.

²² المقرر 8/15، المرفق الثاني.

²³ المقرر 8/15، الفقرة 16 (ز).

14- سيجري مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا استعراضا لتنفيذ خطة العمل كجزء من عملية التقييم والاستعراض بموجب البروتوكول عملا بالمادة 31 وعلى أساس المعلومات المقدمة من خلال التقارير الوطنية وفي غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع في عام 2030 وبعد ذلك على فترات سيتم تحديدها لاحقا.

الضمانة

الناتج والأنشطة الإرشادية بشأن بناء القدرات وتنميتها لدعم التنفيذ الفعال لبروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم

العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها

1- توفر المصفوفة أدناه قائمة إرشادية بالناتج والأنشطة لكل مجال من مجالات النتائج الرئيسية وفقا لمبادئ الإدارة القائمة على النتائج،²⁴ والتي يمكن إدراجها في المبادرات التي تهدف إلى بناء القدرات وتنميتها من أجل التنفيذ الفعال لبروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها.

2- ويمكن للجمهور المستهدف من خطة العمل الحالية (انظر القسم أولاً-أب من المرفق أعلاه) أن يستخدم المصفوفة الواردة أدناه بطريقة مرنة وديناميكية، وفقا للاحتياجات والظروف والأولويات. وتحتوي مجالات النتائج المختلفة على مجموعات مستهدفة مختلفة، والتي تم تحديدها في النص التوضيحي تحت كل مجال من مجالات النتائج. وتُعرض النواتج والأنشطة المدرجة في خطة العمل بعبارة عامة لتمكين الأطراف والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والمنظمات النسائية والشبابية وأصحاب المصلحة والمنظمات ذات الصلة من تكييفها مع احتياجاتهم وأولوياتهم وظروفهم الخاصة. ويهدف العرض أيضا إلى تجنب تكرار المعلومات وإزواجيتها.

مجال النتائج 1: تعزيز القدرة على تنفيذ بروتوكول ناغويا والامتثال للالتزامات بموجبه	
يتناول مجال النتائج 1 البيئة التمكينية اللازمة لتنفيذ الأطراف بروتوكول ناغويا وتمثل لالتزاماته. وتتعلق النواتج المتوقعة بالتصديق، والتعاون بين أصحاب المصلحة المتعددين وفيما بين الوكالات، وتقييم الاحتياجات، والموارد المالية، ومتطلبات الإبلاغ.	
الناتج	الأنشطة الإرشادية بشأن بناء القدرات وتنميتها
1-1- التصديق على البروتوكول أو الانضمام إليه ممكن.	(أ) تقديم الإرشاد أو التدريب أو المساعدة التقنية إلى الموارد البشرية المعينة للمضي قدما بعملية التصديق/الانضمام وتيسير التنسيق داخل الحكومة وفيما بين الوزارات المعنية؛ (ب) تنظيم حلقات عمل ودورات تدريبية وأنشطة زيادة الوعي بشأن أحكام البروتوكول وأهمية الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها وما يتصل بها من قضايا في مجال الحصول وتقاسم المنافع.

²⁴ النتائج هي تغييرات في حالة أو وضع مستمدة من علاقة بين السبب والنتيجة. وتمثل النتائج التغييرات التي يمكن أن تعزى إلى استكمال النواتج. والناتج هي منتجات أو خدمات مباشرة نابعة من أنشطة منظمة أو برنامج أو مبادرة. والأنشطة هي الإجراءات المتخذة أو العمل الذي يتم من خلاله حشد المدخلات لإنتاج النواتج. انظر مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، دليل الإدارة القائمة على النتائج: تنسيق مفاهيم ونهج الإدارة القائمة على النتائج لتحسين نتائج التنمية على المستوى القطري (أكتوبر/تشرين الأول 2011)، متاح على <https://unsdg.un.org/resources/unsdg-results-based-management-handbook>.

(أ) رسم خرائط للجهات الفاعلة ذات الصلة؛ (ب) تقديم الإرشاد أو التدريب أو المساعدة التقنية بشأن تيسير وإنشاء آليات لأصحاب المصلحة المتعددين والمشاركة بين الوكالات بشأن الحصول وتقاسم المنافع والتنفيذ الداعم بصورة متبادلة للبروتوكول والصكوك الدولية المعمول بها المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع؛ (ج) دعم إنشاء الآليات الوطنية للمشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في تنفيذ أحكام البروتوكول المتعلقة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية، بما في ذلك المبادئ التوجيهية الطوعية.	1-2- إنشاء آليات للتنسيق بين أصحاب المصلحة المتعددين وبين الوكالات على المستوى الوطني.
(أ) تقييم وتقدير خبرات واحتياجات الجهات الفاعلة لتنفيذ البروتوكول؛ (ب) تقديم الإرشاد أو التدريب أو المساعدة التقنية المناسبة ثقافياً في إجراء تقييم للاحتياجات والأولويات المتعلقة بالقدرات، بما في ذلك احتياجات وأولويات الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة المعنيين، على النحو الذي يحدده، والتأكيد على احتياجات وأولويات النساء والشباب من حيث القدرات.	1-3- تقييم الاحتياجات والأولويات من حيث القدرات لتنفيذ البروتوكول.
(أ) تقديم الإرشاد أو التدريب بشأن مهارات حشد الموارد (على سبيل المثال، إعداد المشاريع وجمع الأموال واستعادة الموارد)؛ (ب) تقديم الإرشاد أو التدريب أو المساعدة التقنية لوضع الاستراتيجيات الوطنية لحشد الموارد.	1-4- حشد موارد مالية جديدة ومبتكرة لتنفيذ البروتوكول.
(أ) تقديم الإرشاد أو التدريب أو المساعدة التقنية بشأن تسهيل وإنشاء آليات لدعم جمع المعلومات الوطنية لقياس التقدم المحرز في تقاسم المنافع النقدية وغير النقدية وفقاً للمنهجيات المتفق عليها دولياً لرصد الهدف 13 والغاية جيم من الإطار والإبلاغ عنهما، بما في ذلك من خلال وضع نظم المعلومات؛ (ب) دعم إعداد التقارير الوطنية ونشرها في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع؛ (ج) دعم جمع وتحليل البيانات الوطنية بشكل منظم بشأن تنفيذ البروتوكول لرصد التقدم وتحديد التحديات والدروس المستفادة والممارسات الجيدة لتعزيز التنفيذ.	1-5- الوفاء بالتزامات الإبلاغ بموجب البروتوكول وإطار كورمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي.
تقديم الإرشاد والتدريب والمساعدة التقنية بشأن التنفيذ الداعم بصورة متبادلة للبروتوكول والصكوك الدولية المعمول بها.	1-6- تعزيز التنفيذ الداعم بصورة متبادلة للبروتوكول والصكوك الدولية المعمول بها.

مجال النتائج 2: تعزيز القدرة على وضع وتنفيذ وإنفاذ التدابير التشريعية أو الإدارية أو السياساتية المحلية بشأن الحصول وتقاسم المنافع

يركز مجال النتائج 2 على تعزيز قدرات الأطراف على تفعيل بروتوكول ناغويا على المستوى الوطني من خلال وضع وتنفيذ وتنقيح وإنفاذ أطر السياسات المحلية والتدابير التشريعية أو الإدارية أو السياساتية. وتتعلق النواتج المتوقعة بالتدابير، والترتيبات المؤسسية، والإجراءات، ونظم التصاريح، ونقاط التفتيش، وغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع.

الأنشطة الإرشادية بشأن بناء القدرات وتنميتها	النواتج
(أ) دعم وضع أهداف وخطط وطنية لتحقيق الهدف 13 والغاية جيم من الإطار، بما في ذلك من خلال عملية تنقيح الاستراتيجية وخطة العمل الوطنية للتنوع البيولوجي؛ (ب) تقييم أطر السياسات الحالية ذات الصلة بالحصول وتقاسم المنافع بهدف ضمان الاتساق والوضوح القانوني والدعم المتبادل؛ (ج) تقديم الإرشاد أو التدريب أو المساعدة التقنية لوضع أو تنقيح إطار سياسات الحصول وتقاسم المنافع؛ (د) وضع ونشر وتعزيز استخدام الأدوات (على سبيل المثال، المبادئ التوجيهية ودراسات الحالة) لتيسير دمج اعتبارات الحصول وتقاسم المنافع في السياسات والخطط القطاعية والمشاركة بين القطاعات، مع مراعاة الصكوك الدولية للحصول وتقاسم المنافع المعمول بها.	2-1- يوجد إطار للسياسات المحلية بشأن الحصول وتقاسم المنافع وتم نشره في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع.
(أ) تقييم ودعم تقدير فعالية وكفاءة واكتمال التدابير التشريعية أو الإدارية أو السياساتية الحالية للحصول وتقاسم المنافع مقابل أحكام البروتوكول، مع مراعاة التنفيذ الداعم بصورة متبادلة للصكوك الدولية للحصول وتقاسم المنافع ذات الصلة، بالتشاور مع الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة المعنيين، حسب الاقتضاء؛ (ب) تقديم الإرشاد أو التدريب أو المساعدة التقنية والقانونية بشأن استعراض التدابير المحلية أو تحديثها أو وضعها، مع مراعاة الفجوات المحددة، بما في ذلك النظر في وضع تدابير مؤقتة؛ (ج) تقديم الإرشاد أو التدريب أو المساعدة التقنية لوضع وتنفيذ التدابير المتعلقة بالامتثال للتشريعات المحلية أو المتطلبات التنظيمية (المادتان 15 و16)، ورصد استخدام الموارد الجينية (المادة 17)، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية (المواد 5 و6 و7 و12) والاعتبارات الخاصة (المادة 8).²⁵	2-2- توجد تدابير تشريعية أو إدارية أو سياساتية بشأن الحصول وتقاسم المنافع وتم نشرها في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع.
(أ) تقييم وتحليل كيفية تطبيق مفهوم الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية على المستويين الوطني ودون الوطني، وتوضيح حقوق الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في الموارد الجينية و/أو المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية، وتحديد المجموعات المختلفة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، وفهم كيفية تنظيمها وربط المعارف التقليدية بأصحاب أو حائزي هذه المعارف؛²⁶ (ب) تقديم الإرشاد أو التدريب أو المساعدة التقنية المناسبة ثقافياً لتنفيذ أحكام البروتوكول المتعلقة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية؛ (ج) دعم وتقديم الإرشاد بشأن كيفية مراعاة بروتوكولات المجتمعات المحلية وإجراءاتها وقوانينها العرفية في التدابير الوطنية ودون الوطنية للحصول وتقاسم المنافع و/أو التنفيذ.	2-3- تعزيز تنفيذ التزامات الأطراف المتعلقة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.

²⁵ المقرر NP-3/1 ألف، الفقرة 5.

²⁶ المرجع نفسه، المرفق الأول، الفقرة 10.

(د) تقديم الإرشاد والتدريب أو المساعدة التقنية والقانونية بشأن حقوق الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية من حيث صلتها بالحصول وتقاسم المنافع.	
(أ) تقديم الإرشاد أو التدريب أو المساعدة التقنية بشأن تحديد الأدوار والمسؤوليات ذات الصلة بهدف الوفاء بأدوار نقاط الاتصال الوطنية للحصول وتقاسم المنافع، والسلطات الوطنية المختصة، ونقاط التفتيش وسلطات النشر لغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع؛ (ب) دعم إنشاء وحدة أو وحدات لتشغيل النظام الوطني للحصول وتقاسم المنافع؛ (ج) تقديم الإرشاد أو التدريب أو المساعدة التقنية للموظفين المعنيين والتخطيط لكيفية الاحتفاظ بالمعرفة المؤسسية ونقلها؛ (د) تيسير إنشاء وتعزيز الترتيبات المؤسسية وآليات التنسيق لتشغيل نظام الحصول وتقاسم المنافع.	2-4- وضع الترتيبات المؤسسية وتشغيلها ونشرها في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع.
(أ) دعم وضع الإجراءات أو تحسينها (تعزيز الوضوح والشفافية للمستخدمين)، ولا سيما من خلال المشاورات مع أصحاب المصلحة المتعددين (على سبيل المثال، مع مجتمع الأعمال والبحوث) والتأكد من أن الإجراءات داعمة بصورة متبادلة فيما يتعلق بالاتفاقات الدولية الأخرى وتراعي الاعتبارات الخاصة الواردة في المادة 8؛ (ب) دعم وضع أو تحسين نظم معلومات الحصول وتقاسم المنافع، مثل نظم الحصول على التصاريح، بما في ذلك من خلال تبادل المعلومات المتعلقة بالممارسات الجيدة وحلول تكنولوجيا المعلومات؛ (ج) تقديم التدريب للموظفين على تطبيق الإجراءات وكيفية الرد على طلبات المستخدمين.	2-5- أصبحت إجراءات الحصول وتقاسم المنافع عاملة وتم نشرها في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع.
(أ) دعم تحديد نقاط التفتيش الفعالة، بما في ذلك من خلال وضع مبادئ توجيهية بشأن أدوارها وأدائها؛ (ب) وضع أو تحسين النظم الوطنية لجمع المعلومات من المستخدمين عند نقاط التفتيش المحددة، مع الاستفادة من بلاغات نقاط التفتيش؛ (ج) تقديم الإرشاد أو التدريب أو المساعدة التقنية للموظفين المسؤولين عن إدارة نقاط التفتيش بشأن جمع المعلومات من خلال بلاغ نقطة التفتيش؛ (د) دعم وضع نظم المعلومات وقواعد البيانات الوطنية لرصد استخدام الموارد الجينية.	2-6- إنشاء آليات لرصد استخدام الموارد الجينية، بما في ذلك من خلال تعيين نقاط تفتيش فعالة.
(أ) دعم أنشطة زيادة التوعية والتدريب بشأن الامتثال للتشريعات المحلية لمستخدمي الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها؛ (ب) دعم وضع الإجراءات والتدابير اللازمة لمعالجة عدم الامتثال استناداً إلى الممارسات الجيدة؛ (ج) دعم إنشاء آليات لتعزيز التعاون بين السلطات الحكومية لمختلف البلدان في حالات عدم الامتثال.	2-7- تمكين وتعزيز الامتثال للتشريعات المحلية والمتطلبات التنظيمية بشأن الحصول وتقاسم المنافع.
(أ) تقديم التدريب لسلطات النشر بشأن كيفية نشر المعلومات الإلزامية في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع، وفقاً للمادة 14 من البروتوكول؛	2-8- توفير المعلومات الإلزامية وذات الصلة في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع

(ب) تعزيز قابلية التشغيل البيئي لنظم معلومات الحصول وتقاسم المنافع الوطنية مع غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع من أجل تحسين الكفاءة في نشر وتحديث المعلومات المتعلقة بالتصاريح وبلاغات نقاط التفتيش.	
(أ) تقييم النهج الإقليمية الناجحة في تنفيذ البروتوكول؛ (ب) دعم النهج الإقليمية في تنفيذ البروتوكول، بما في ذلك، على سبيل المثال، من خلال وضع تشريعات نموذجية ومبادئ توجيهية وإجراءات والرصد ونظم المعلومات على المستوى الإقليمي وتبادل الدروس المستفادة والممارسات الجيدة؛ (ج) تعزيز المنظمات الإقليمية القائمة ودعمها في تيسير النهج الإقليمية لصياغة تشريعات ونظم إقليمية نموذجية يمكن تكيفها مع الظروف الوطنية.	2-9- تعزيز النهج الإقليمية لدعم التبسيط والتسويق والتعاون عبر الحدود

مجال النتائج 3: تعزيز القدرة على التفاوض بشأن الشروط المتفق عليها بصورة متبادلة يركز مجال النتائج 3 على تعزيز قدرات مقدمي ومستخدمي الموارد الجينية و/أو المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية للتفاوض بشأن الشروط المتفق عليها بصورة متبادلة. وتتعلق النواتج المتوقعة بتحسين مهارات التفاوض، ووضع اتفاقات الحصول وتقاسم المنافع، وتعزيز المهارات في رصد المنافع النقدية وغير النقدية.	
الأنشطة الإرشادية بشأن بناء القدرات وتنميتها	النواتج
(أ) تقديم الإرشاد أو التدريب أو المساعدة التقنية بشأن عمليات البحث والتطوير وسلاسل القيمة المحتملة للمنتجات ذات الصلة بالحصول وتقاسم المنافع في مختلف القطاعات، فضلا عن نقاط الإطلاق المحتملة لتقاسم المنافع؛ (ب) تقديم الإرشاد أو التدريب أو المساعدة التقنية المناسبة ثقافيا لتعزيز مهارات التفاوض بشأن اتفاقات الحصول وتقاسم المنافع.	3-1- تحسين مهارات التفاوض.
(أ) تقييم اتفاقات الحصول وتقاسم المنافع الناجحة التي تؤدي إلى زيادة تقاسم المنافع واستخدام الدروس المستفادة والممارسات الجيدة في تصميم الاتفاقات المستقبلية؛ (ب) تنقيح المواد التدريبية القائمة ونشرها وتعزيز استخدامها، حسب الاقتضاء، بناء على شروط متفق عليها بصورة متبادلة استنادا إلى الممارسات الجيدة؛ (ج) تقديم الإرشاد أو التدريب أو المساعدة التقنية المناسب ثقافيا بشأن كيفية وضع اتفاقات الحصول وتقاسم المنافع التي تؤدي إلى زيادة تقاسم المنافع؛ (د) دعم تطوير الأدوات والآليات لرصد اتفاقات الحصول وتقاسم المنافع والتي يتم تقاسمها، بما في ذلك مع الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.	3-2- وضع ورصد اتفاقات الحصول وتقاسم المنافع.

(هـ) تقديم التوجيه أو التدريب أو المساعدة التقنية بشأن كيفية رصد المنافع النقدية وغير النقدية.	
(أ) تتقيح، حسب الحاجة، ونشر وتعزيز استخدام الشروط التعاقدية النموذجية الحالية (القطاعية والمشاركة بين القطاعات) ونشرها في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع؛ (ب) تقديم الإرشاد أو التدريب أو المساعدة التقنية بشأن كيفية استخدام وتكييف الشروط التعاقدية النموذجية استناداً إلى الممارسات الجيدة.	3-3 وضع واستخدام الشروط التعاقدية النموذجية القطاعية والمشاركة بين القطاعات.

مجال النتائج 4: تعزيز قدرة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية على المشاركة في تنفيذ بروتوكول ناغويا يركز مجال النتائج 4 على تعزيز قدرات الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية على المشاركة بشكل كامل وفعال في تنفيذ بروتوكول ناغويا. وتتعلق النواتج المتوقعة، في جملة أمور، بوضع البروتوكولات والإجراءات والقوانين العرفية المجتمعية؛ والحد الأدنى من المتطلبات للشروط المتفق عليها بصورة متبادلة؛ والشروط التعاقدية النموذجية لتقاسم المنافع.	
الأنشطة الإرشادية بشأن بناء القدرات وتنميتها	النواتج
(أ) دعم زيادة التوعية بقضايا الحصول وتقاسم المنافع والبروتوكول وفهماها؛ (ب) تقديم الإرشاد أو التدريب أو المساعدة التقنية لتعزيز فهم حقوق الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية المتعلقة بالموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها والتقاسم العادل والمنصف للمنافع؛ (ج) دعم أنشطة التدريب لتعزيز قدرة النساء داخل الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية فيما يتعلق بالحصول على الموارد الجينية و/أو المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية؛ (د) دعم وضع نهج لمعالجة مسألة الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية التي يتقاسمها أكثر من شعب أصلي ومجتمع محلي، بما في ذلك في سياق الحالات العابرة للحدود؛ (هـ) دعم آليات التنسيق وبناء المؤسسات داخل الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وفيما بينها لمعالجة قضايا الحصول وتقاسم المنافع؛ (و) تقديم الإرشاد والتدريب بشأن مهارات حشد الموارد (على سبيل المثال، في سياق إعداد المشاريع وجمع الأموال)؛ (ز) تقديم الإرشاد أو التدريب أو المساعدة التقنية بشأن كيفية التعامل مع الحكومات ومستخدمي الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها؛ (ح) توفير الدعم للمشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في المنتديات الإقليمية والدولية ذات الصلة بالحصول وتقاسم المنافع؛ (ط) وضع المواد المناسبة ثقافياً باللغات المحلية ونشرها وتشجيع استخدامها، حسب الاقتضاء؛	4-1- زيادة المشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، ولا سيما النساء والشباب من بينهم، في تنفيذ البروتوكول على جميع المستويات.

(ي) دعم حماية المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية، من خلال آليات متفق عليها بمشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية؛ (ك) تقديم التدريب بشأن كيفية استخدام غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع.	
(أ) تقديم الإرشاد أو التدريب أو المساعدة التقنية بشأن رسم خرائط المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية وإدارتها، حسب الاقتضاء؛ (ب) تقديم الإرشاد أو التدريب أو المساعدة التقنية بشأن إنشاء هياكل الحوكمة لمنح الوصول إلى المنافع وتلقيها؛ (ج) تقييم الدروس المستفادة والممارسات الجيدة للاسترشاد بها في تصميم أو تنقيح البروتوكولات والإجراءات المجتمعية؛ (د) وضع أو تنقيح، حسب الحاجة، ونشر وتعزيز استخدام الإرشادات والأدوات والمنهجيات العملية والمناسبة ثقافياً باللغات المحلية المتعلقة بالبروتوكولات والإجراءات المجتمعية والقوانين العرفية ذات الصلة؛ (هـ) دعم وضع البروتوكولات والإجراءات المجتمعية ونشرها في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع.	4-2- وضع بروتوكولات وإجراءات وقوانين عرفية مجتمعية ونشرها في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع.
(أ) وضع ونشر وتعزيز استخدام الإرشادات والأدوات العملية بشأن الموافقة الحرة المسبقة²⁷ والشروط التعاقدية النموذجية؛ (ب) دعم وضع الشروط التعاقدية النموذجية والمتطلبات الدنيا للشروط المتفق عليها بصورة متبادلة مع المشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية؛ (ج) تقديم الإرشاد أو التدريب أو المساعدة التقنية بشأن الموافقة الحرة المسبقة والشروط المتفق عليها بصورة متبادلة.	4-3- وضع المتطلبات الدنيا للشروط المتفق عليها بصورة متبادلة والشروط التعاقدية النموذجية لتقاسم المنافع ونشرها في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع.
(أ) تقديم الإرشاد أو التدريب أو المساعدة التقنية لتقييم وفهم القيمة التجارية والثقافية للموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها والاستخدامات المختلفة من جانب مختلف القطاعات؛ (ب) تقديم الإرشاد أو التدريب أو المساعدة التقنية بشأن كيفية التفاوض على اتفاقات الحصول وتقاسم المنافع التي تؤدي إلى زيادة تقاسم المنافع للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية؛ (ج) تقديم الإرشاد أو التدريب أو المساعدة التقنية لتنفيذ شروط الاتفاق وضمان تقاسم المنافع بصورة عادلة ومنصفة.	4-4- التفاوض على شروط منصفة وعادلة ومتفق عليها بصورة متبادلة وتقاسم المنافع.

مجال النتائج 5: تعزيز القدرة على إجراء عمليات البحث والتطوير المحلية القائمة على التنوع البيولوجي لإضافة قيمة إلى الموارد الجينية

يركز مجال النتائج 5 على تعزيز قدرات البلدان على استخدام مواردها الجينية وإضافة قيمة إليها. وتتعلق النواتج المتوقعة بزيادة عمليات البحوث والتعليم المحلية القائمة على التنوع البيولوجي، فضلاً عن تطوير المنتجات الناشئة عن استخدام الموارد الجينية.

²⁷ [يشير مصطلح "الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة" إلى المصطلحات الثلاثية المتمثلة في "الموافقة المسبقة والمستنيرة"، و"الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة"، و"الموافقة والمشاركة".]

الأنشطة الإرشادية بشأن بناء القدرات وتنميتها	النواتج
(أ) دعم تقييمات الموارد الجينية لتحديد القيمة غير التجارية والتجارية الحالية والمحتملة، من أجل تطوير سلاسل القيمة الخاصة بها؛ (ب) دعم التقييمات لتحديد القدرات البحثية الحالية والأولويات والاحتياجات والفجوات؛ (ج) دعم وضع الاستراتيجيات والحلول لتلبية الاحتياجات وسد الفجوات المحددة في التقييمات.	5-1- تحديد فرص البحث والقدرات والاحتياجات المتعلقة بالموارد الجينية.
(أ) تقييم سياسات وتدابير البحث والتطوير الحالية وأثرها على البحث والتطوير القائم على التنوع البيولوجي؛ (ب) دعم تحديث أو وضع السياسات والتدابير التي تعزز البحوث المحلية القائمة على التنوع البيولوجي وتطوير المنتجات، مع مراعاة الاحتياجات والفجوات والأولويات المحددة، على سبيل المثال، عن طريق إنشاء حوافز مالية (الإعفاءات الضريبية، والإعانات، والمنح).	5-2- توجد سياسات و/أو تدابير تشجع البحث والتطوير المحلي القائم على التنوع البيولوجي.
(أ) وضع أو تعزيز البرامج الأكاديمية ذات الصلة باستخدام الموارد الجينية، وعلم الأحياء (بما في ذلك علم الجينوم، وعلم البروتينات، وعلم النسخ، وعلم التمثيل الغذائي) والمعلوماتية الحيوية، بما في ذلك توليد معلومات التسلسل بشأن الموارد الجينية وإنشاء قواعد البيانات؛ (ب) تقديم الإرشاد أو التدريب أو المساعدة التقنية بشأن المرافق الأساسية اللازمة (البنية الأساسية المادية والمؤسسية)؛ (ج) تعزيز وتشجيع الوصول إلى التكنولوجيا ونقلها، على النحو المنصوص عليه في المادة 16 من الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي والمادة 23 من بروتوكول ناغويا، إلى البلدان النامية الأطراف؛ (د) دعم إنشاء أو تحسين مرافق وشبكات البحث، ولا سيما في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية؛ (هـ) دعم إنشاء بحث مشترك وتعاون علمي والتنمية المشتركة ونقل التكنولوجيا، وخاصة لدعم البلدان النامية الأطراف؛ (و) دعم التواصل الشبكي المتعدد الأطراف بين مؤسسات البحث في القطاعين العام والخاص، والأوساط الأكاديمية، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، وقطاع الأعمال والمجتمع المدني.	5-3- تتوفر القدرات البحثية والتعليمية لاستخدام الموارد الجينية.
(أ) وضع خطط وطنية ودولية للمنح لدعم البحث والتطوير المحلي في مجال الموارد الجينية؛ (ب) تقديم الإرشاد أو التدريب أو المساعدة التقنية لمختلف القطاعات بشأن نماذج البحث والتطوير المتعلقة باستخدام الموارد الجينية؛ (ج) وضع المواد التدريبية ذات الصلة ونشرها وتشجيع استخدامها؛ (د) زيادة الوصول الفعال إلى قواعد البيانات الدولية وتمكين الباحثين في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية من استخدامها؛ (هـ) تعزيز وتقوية الشراكات البحثية بين البلدان المستخدمة والبلدان المقدمة؛	5-4- تشجيع البحث والتطوير المتعلقين باستخدام الموارد الجينية.

(و) تقديم الإرشاد أو التدريب أو المساعدة التقنية بشأن حقوق الملكية الفكرية المتعلقة بهذا البحث.	
(أ) تقديم الإرشاد أو التدريب أو المساعدة التقنية بشأن القضايا المتعلقة بالوصول إلى الأسواق وتسويق المنتجات الناشئة عن استخدام الموارد الجينية، مع الإشارة إلى التكاليف والمنافع التجارية وغير التجارية المحتملة على طول سلسلة القيمة والجدول الزمني لتوليد المنافع؛	5-5- دعم تطوير المنتجات التجارية الناشئة عن استخدام الموارد الجينية.
(ب) تقديم الإرشاد أو التدريب أو المساعدة التقنية بشأن الاقتصاد البيولوجي ونُهج الاستخدام المستدام الأخرى، وسلاسل القيمة، وإضافة القيمة، وإمكانية تتبع الموارد الجينية، وتسويق المنتجات؛	
(ج) دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم في تطوير المنتجات [المستدامة] القائمة على التنوع البيولوجي؛	
(د) دعم الشراكات بين القطاعين العام والخاص للبحث والتطوير وتسويق المنتجات الناشئة عن استخدام الموارد الجينية.	

مجال النتائج 6: تعزيز القدرة على تعزيز النهج التي تشمل الحكومة بأكملها والمجتمع بأكمله لتنفيذ بروتوكول ناغويا	
يغطي مجال النتائج 6 مجموعة من القضايا الشاملة ذات الأهمية لتنفيذ بروتوكول ناغويا ويركز على تعزيز القدرات، بما في ذلك الاتصال الاستراتيجي وإشراك أصحاب المصلحة المتعددين والنهج المراعية للمنظور الجنساني والشباب، فضلا عن قدرة المستخدمين على الامتثال للالتزامات البروتوكول. وتتعلق النواتج المتوقعة، في جملة أمور، بزيادة المعرفة بشأن الاتصال الاستراتيجي وزيادة التوعية، وإشراك أصحاب المصلحة المتعددين، ومشاركة النساء والشباب وزيادة توعية المستخدمين بكيفية الامتثال للبروتوكول.	
النواتج	الأنشطة الإرشادية بشأن بناء القدرات وتنميتها
6-1- زيادة المعرفة بكيفية استخدام الاتصال الاستراتيجي وزيادة التوعية بأهمية الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها وقضايا الحصول وتقاسم المنافع ذات الصلة.	(أ) وضع أو تنقيح، حسب الحاجة، ونشر وتعزيز استخدام مواد الاتصال وزيادة التوعية الاستراتيجية والملائمة ثقافيا للصحفيين وغيرهم من خبراء الإعلام والاتصال بشأن أهمية الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام تلك الموارد ووضع استراتيجيات زيادة التوعية التي تتكيف مع مختلف الجماهير، بما في ذلك المسؤولون الحكوميون، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، ومجتمع البحوث، وقطاع الأعمال، والمجتمع المدني، والنساء والشباب؛
	(ب) وضع أو تنقيح، حسب الحاجة، ونشر وتشجيع استخدام المواد التدريبية والإرشادات والأدوات العملية لضمان تلبية التدريب لاحتياجات المجموعة المستهدفة ذات الصلة؛
	(ج) تقديم التدريب أو المساعدة التقنية بشأن الاتصال الاستراتيجي ووضع استراتيجيات زيادة التوعية باستخدام المواد الموجودة؛ ²⁸
	(د) نشر مواد الاتصال الاستراتيجي وزيادة التوعية ذات الصلة وتبادل الأمثلة على استخدامها في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع.

²⁸ على سبيل المثال، مجموعة أدوات الاتصال والتثقيف والتوعية العامة، بما في ذلك اعتبارات بشأن الحصول وتقاسم المنافع، التي وضعتها الأمانة.

(أ) وضع أو تنقيح، حسب الحاجة، ونشر وتعزيز استخدام الإرشادات والأدوات العملية بشأن تكامل عمليات إشراك أصحاب المصلحة المتعددين، فضلا عن النهج العملية التي تشمل الحكومة بأكملها والمجتمع بأكمله في تنفيذ بروتوكول؛ (ب) تقديم الإرشاد أو التدريب أو المساعدة التقنية بشأن كيفية إجراء حوارات بين الثقافات بما في ذلك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والأطراف والحكومات والنساء والشباب وقطاع الأعمال ومجتمع البحث؛ (ج) تقديم الإرشاد أو التدريب أو المساعدة التقنية بشأن النهج التي تشمل الحكومة بأكملها والمجتمع بأكمله ذات الصلة بعمليات مشاركة أصحاب المصلحة المتعددين المفيدة لتنفيذ البروتوكول.	6-2- زيادة المعرفة بكيفية إجراء عمليات إشراك أصحاب المصلحة المتعددين.
(أ) تقييم مستوى مشاركة النساء والرجال والشباب في تنفيذ البروتوكول وتحديد الفجوات؛ (ب) دعم المشاركة المستتيرة والفعالة للمنظمات والشبكات الشبابية والنسائية وخبراء الشؤون الجنسانية في تنفيذ البروتوكول على جميع المستويات.	6-3- زيادة مشاركة النساء والشباب في تنفيذ البروتوكول على جميع المستويات.
(أ) وضع أو تنقيح، حسب الحاجة، مدونات قواعد السلوك و/أو المبادئ التوجيهية والممارسات الجيدة و/أو المعايير المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع لأنواع مختلفة من المستخدمين والقطاعات ونشرها في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع؛ (ب) وضع أو تنقيح، حسب الحاجة، ونشر مواد تدريبية وإرشادات وأدوات عملية لأنواع مختلفة من المستخدمين بشأن كيفية الامتثال لقواعد وإجراءات الحصول وتقاسم المنافع والبروتوكولات المجتمعية، بما في ذلك بدعم من رابطات الأعمال والمؤسسات الأكاديمية؛ (ج) تقديم التدريب وزيادة التوعية لدعم الامتثال للبروتوكول والتشريعات والإجراءات الوطنية؛ (د) تقديم التدريب وزيادة التوعية لدعم الامتثال للبروتوكولات المجتمعية والقوانين والإجراءات العرفية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية؛ (هـ) تقديم التدريب على استخدام غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع.	6-4- زيادة معرفة ووعي مستخدمي الموارد الجينية و/أو المعارف التقليدية المرتبطة بها بالتزامات الحصول وتقاسم المنافع بموجب البروتوكول.
(أ) تيسير تبادل المعارف والخبرات والممارسات الجيدة والتعلم بين الأقران وكذلك الإرشادات والمواد التدريبية ذات الصلة من خلال المنديات الإقليمية وبرامج التبادل وشبكات الدعم ومجتمعات التعلم؛ (ب) دعم وضع أو تحسين الإرشادات والأدوات ذات الصلة ونشرها في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع؛ (ج) تبادل الدروس المستفادة والخبرات والممارسات الجيدة المتعلقة ببناء القدرات وتنميتها في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع.	6-5- تبادل الدروس المستفادة والخبرات والممارسات الجيدة المتعلقة بتنفيذ البروتوكول أو ببناء القدرات وتنميتها لدعم تنفيذه مع المجموعات المستهدفة ذات الصلة ونشرها في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع.
(أ) زيادة التوعية بخطة العمل المتعلقة بالمساواة بين الجنسين، الواردة في مرفق المقرر 11/15، باعتبارها موردا لتصميم أنشطة بناء القدرات وتنميتها؛	6-6- مراعاة مبادرات بناء القدرات وتنميتها بشأن الحصول على الموارد وتقاسم المنافع للمنظور الجنساني والشباب.

(ب) وضع أو تحديث، حسب الحاجة، ونشر وتعزيز استخدام الإرشادات والأدوات العملية لتعميم النهج المستجيبة للمنظور الجنساني والشباب في مبادرات بناء القدرات وتمييزها بشأن الحصول وتقاسم المنافع.	
وضع وتيسير برامج ودورات الحصول وتقاسم المنافع أو دمج قضايا الحصول وتقاسم المنافع في المناهج الدراسية ذات الصلة في المرحلة ما بعد الثانوية والجامعية، وغيرها من برامج التعليم الرسمي وغير الرسمي.	6-7- دمج الحصول وتقاسم المنافع في المناهج الدراسية للمدارس في المرحلة ما بعد الثانوية والجامعية ذات الصلة.